

مرسوم سلطاني

رقم ٩٨/٦٢

بتعديل بعض أحكام المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٧

بتأسيس شركة مصفاة نפט عمان (ش.م.م)

نحن قابوس بن سعيد سلطان عمان

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ .

وعلى قانون الشركات التجارية رقم ٤ لسنة ١٩٧٤ وتعديلاته .

وعلى المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٧ بتأسيس شركة مصفاة نפט عمان (ش.م.م) وتعديلاته .

وعلى القانون المالي الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٢/٥٦ وتعديلاته .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

رسمنا بما هو آت

مسادة (١) : يستبدل بنص المادة (٩) من المرسوم السلطاني رقم ٨٢/٧ المشار إليه النص الآتي :

« يتولى ادارة الشركة مجلس مديرين مكون من سبعة اعضاء يتم تشكيله على النحو

التالي :

١ - عضوان عن وزارة النفط والغاز يكون من بينهما رئيس المجلس .

٢ - عضوان عن وزارة المالية يكون من بينهما نائب رئيس المجلس .

٣ - عضو عن وزارة الاقتصاد الوطني .

٤ - عضو عن وزارة التجارة والصناعة .

٥ - عضو عن البنك المركزي العماني .

ويتبع فى ترشيح واختيار وتعيين رئيس المجلس ونائبه والاعضاء الاجراءات المقررة
لتعيين الاعضاء الممثلين لحصة الحكومة بمقتضى قانون الشركات التجارية والقانون
المالى المشار إليهما .

مادة (٢) : يعدل عقد التأسيس والنظام الاساسى للشركة وفقاً لأحكام هذا المرسوم .

مادة (٣) : يلقى كل ما يخالف هذا المرسوم أو يتعارض مع أحكامه .

مادة (٤) : ينشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به إعتباراً من تاريخ صدوره .

قابوس بن سعيد

سلطان عمان

صدر فى : ٢٨ من جمادى الاولى سنة ١٤١٩هـ

الموافق : ١٩ من سبتمبر سنة ١٩٩٨م

نشر هذا المرسوم فى الجريدة الرسمية رقم (٦٣٢)
الصادرة فى ١٠/٣/١٩٩٨م